


محااور العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدايير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

محاورة العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدابير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

استمرار حالة عدم اليقين



◆ استمرار تباطؤ نمو الاقتصاد العالمي، بما في ذلك منطقة اليورو، في ظل استمرار التوترات الجيوسياسية والتجارية نتيجة تصاعد التوجهات الحمائية. من المتوقع:


○ أن ينمو الاقتصاد العالمي بنسبة 3,1% سنة 2026، مقابل 3,2% سنة 2025؛

○ أن يسجل النمو بمنطقة الأورو نسبة 1,1% سنة 2026، مقابل 1,2% سنة 2025.

◆ تراجع التجارة العالمية: 2,3% في 2026 و 3,6% في 2025 مقابل 3,5% سنة 2024؛

◆ استمرار انخفاض معدل التضخم العالمي: من المتوقع أن يسجل 4,2% في 2025 و 3,7% في 2026؛

◆ أسعار المواد الأولية تظل معتدلة بشكل عام: إلا أن أسعار بعض المنتجات، وخاصة الطاقة كالبترول، لاتزال معرضة للتقلبات نتيجة استمرار حالة عدم اليقين على المستوى الجيوسياسي.



محااور العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التداير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

تحول بنيوي في النمو الاقتصادي

تواصل دينامية الأنشطة غير الفلاحية: يتوقع أن تسجل القيمة المضافة للقطاع غير الفلاحي نمواً بنسبة 4,6% سنة 2025، مقابل 4,5% سنة 2024، لا سيما بفضل ارتفاع*:

إنتاج الفوسفاط	13,2+%	إلى متم شهر غشت 2025	
الإنتاج المحلي للكهرباء	5,9+%	إلى متم شهر شتنبر 2025	
مبيعات الإسمنت	11,3+%	إلى متم شهر أكتوبر 2025	
السياح الوافدين إلى المغرب	14+%	إلى متم شهر أكتوبر 2025	
المسافرين عبر المطارات المغربية	11+%	إلى متم شهر شتنبر 2025	

(* مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2024)

تحسن ملحوظ للأنشطة الفلاحية: من المتوقع أن تسجل القيمة المضافة نمواً بنسبة 4,6% بعد انكماش بنسبة 4,8% سنة 2024، لا سيما بفضل:

تحقيق إنتاج حبوب يقدر بـ 43 مليون قنطار خلال الموسم الفلاحي 2025 / 24، مقابل 31,2 مليون قنطار خلال الموسم الماضي.



4,8%

كنمو متوقع للاقتصاد الوطني
سنة 2025
(بزيادة قدرها 1 نقطة مقارنة
بسنة 2024)

دينامية التجارة الخارجية

الحفاظ على الاحتياطات من
العملة الصعبة في مستوى
يعادل

5,5 أشهر من الواردات


نسبة التغير
2025/24

التراكم متم شهر
شتنبر 2025

التجارة الخارجية والتدفقات المالية الأخرى

+19,2%	74,6 مليار درهم	الفوسفات ومشتقاته 
+3,4%	64,9 مليار درهم	الصناعات الغذائية والزراعية 
+6,1%	20,8 مليار درهم	صناعة الطائرات 
+14,7%	100,0 مليار درهم	عائدات السياحة 
+39,5%	42,5 مليار درهم	مداخل الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالمغرب 


انخفاض معدل البطالة



المصدر: المندوبية السامية للتخطيط

التحكم في مستوى التضخم

بفضل تضافر جهود الحكومة والسياسة النقدية
الاحترازية لبنك المغرب، تنفيذاً للتعليمات الملكية السامية



* توقعات محينة


** توقعات

استدامة المالية العمومية

دينامية إيجابية للمداخيل الجبائية

بملايير الدراهم


+84,4% أو +167,7 مليار درهم بالنسبة للمداخيل الجبائية الصافية من التسديدات (2026/2020)



استدامة المالية العمومية


استعادة التوازنات المالية

التقليص من حجم دين الخزينة



حجم دين الخزينة (نسبة للناتج الداخلي الخام)

التحكم في مستوى عجز الميزانية




عجز الميزانية (نسبة للناتج الداخلي الخام)

2. السياق الوطني

استدامة المالية العمومية

تمويل استثنائي لأسس الدولة الاجتماعية

61+ مليار درهم أو +77% (2026-2021)



ورش تعميم الحماية الاجتماعية

41,5 مليار درهم

الحوار الاجتماعي

48 مليار درهم

برنامج الدعم المباشر لاقتناء السكن

10 ملايين درهم

قطاعي الصحة والتعليم

وقد تحقق ذلك بفضل الإصلاح الجبائي

1. قانون المالية لسنة 2023: تم تنزيل إصلاح الضريبة على الشركات على مدى أربع سنوات:

- 20% بالنسبة للشركات التي يقل ربحها الصافي عن 100 مليون درهم، من أجل تحفيز المقاولات الصغرى والمتوسطة ودعم تنافسيتها؛
 - 35% بالنسبة للشركات الكبرى التي تحقق ربحا صافيا يساوي أو يفوق 100 مليون درهم، من أجل تحسين مساهمتها في تمويل الميزانية العامة وتحقيق العدالة الجبائية؛
 - 40% بالنسبة لمؤسسات الائتمان والهيئات الاعتبارية في حكمها وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير ومقاولات التأمين وإعادة التأمين، بالنظر لقدرتها الإسهامية وخصوصية نشاطها.
- فضلا عن التنصيص على تخفيض سعر الضريبة المحجوزة في المنبع على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول الاعتبارية في حكمها على مدى أربع سنوات من 15% إلى 10%.

انتقل معدل النمو
السنوي المتوسط
للضريبة على الشركات
من 3,8% قبل الإصلاح
إلى 17,2%

وقد تحقق ذلك بفضل الإصلاح الجبائي

2. قانون المالية لسنة 2024: تم تنزيل إصلاح الضريبة على القيمة المضافة خاصة، عبر:

- مطابقة أسعار هذه الضريبة مع السعرين العاديين المحددين في أفق سنة 2026 (20% و10%)، لتحقيق حيادية هذه الضريبة على المقاولات؛
- تعميم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للمنتجات الأساسية ذات الاستهلاك الواسع لدعم القدرة الشرائية للمواطنين؛
- توسيع نطاق تطبيق هذه الضريبة وإدراج نظام الاقتطاع من المنبع وإدماج القطاع غير المهيكل ومحاربة الغش والتهرب الضريبي وترشيد الامتيازات الجبائية لتحقيق العدالة الجبائية.

ارتفع معدل النمو السنوي
المتوسط للضريبة على
القيمة المضافة من 3,6%
إلى 10,3%

استدامة المالية العمومية

وقد تحقق ذلك بفضل الإصلاح الجبائي

3. قانون المالية لسنة 2025: تم تنزيل إصلاح الضريبة على الدخل، تنفيذاً للالتزامات الحكومة المنصوص عليها في اتفاق أبريل 2024 المتعلق بالحوار الاجتماعي من أجل تحسين أجور الموظفين والأجراء والمتقاعدين.

- رفع الشريحة الأولى من الدخل السنوي المعفاة من الضريبة من 30000 إلى 40000 درهم، مما مكن من إعفاء دخول الأجور التي تقل عن 6000 درهم شهرياً؛
- مراجعة الشرائح الأخرى للجدول بهدف توسيعها وتخفيض أسعار الضريبة المطبقة عليها، مما سيترتب عنه تخفيض قد يصل إلى 50% من هذه الأسعار؛
- تخفيض سعر الضريبة الهامشي من 38% إلى 37%.

كما تمت مراجعة نسب المصاريف المرتبطة بالوظيفة أو العمل، الذي جاء به قانون المالية لسنة 2023، بهدف التخفيف من العبء الضريبي المفروض على الأجراء. فضلاً عن توسيع نطاق تطبيق الاقتطاع من المنبع بالنسبة للضريبة على الدخل ليشمل فئات جديدة من المداخيل.

احتواء الأثر المالي للتخفيضات
الضريبية الممنوحة للأجراء
والمتقاعدين: أكثر من 8,5 مليار درهم



رفع معدل نمو إيرادات الضريبة
على الدخل المتعلقة بالأجور إلى
مستوى يعادل ضعف ما كان عليه
قبل الإصلاح

وإجمالاً فقد تحقق ذلك بفضل:

- ♦ توسيع الوعاء الجبائي؛
- ♦ محاربة الغش والتهرب الضريبيين؛
- ♦ اعتماد الاقتطاع من المنبع بالنسبة لبعض شرائح الملزمين

مما مكن من:

- ♦ رفع المداخيل الجبائية دون زيادة الضغط الجبائي؛
- ♦ رغم ارتفاع حجم التسديدات لفائدة المقاولات بأكثر من 8 ملايين درهم بين سنتي 2021 و2025، أي بنسبة +63%.

وذلك رغم السياق الصعب والمضطرب على المستويين الوطني والدولي

(1) الخروج من الأزمة الصحية، التي أثرت سلبًا على مجموعة من القطاعات:

- لاسيما على مستوى السياحة، حيث سجل عدد السياح الوافدين تراجعاً يقدر بـ 78,5% سنة 2020؛
- وعلى مستوى سوق الشغل، بفقدان 432 ألف منصب شغل سنة 2020.

(2) توالي سنوات الجفاف: أثر على مستويات النمو؛

(3) التوترات الجيوسياسية: مما أثر سلبًا على استقرار سلاسل الإمداد العالمية وساهم في زيادة حدة الضغوط التضخمية.

تعزيز ثقة المجتمع المالي الدولي

- إعادة تصنيف اقتصاد المملكة ضمن فئة "درجة الاستثمار Investment Grade" في شتبر 2025، بعدما فقدته سنة 2021، بسبب تداعيات الجائحة.
- وتعد هذه المراجعة الثانية بعد تلك التي جرت في مارس 2024، والتي انتقلت خلالها الآفاق من "مستقرة" إلى "إيجابية".
- تسهيل الولوج إلى التمويلات الدولية بشروط تفضيلية وتقليل تكلفة الدين العمومي.
- تعزيز جاذبية المملكة للاستثمارات الأجنبية المباشرة.
- تعزيز ثقة المستثمرين والشركاء الأجانب.

محااور العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدابير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

التوجيهات المتضمنة في الخطابين الساميين بمناسبة عيد العرش و افتتاح البرلمان

- ◆ تعزيز مقومات الصعود الاقتصادي والاجتماعي، طبقا للنموذج التنموي الجديد، وبناء اقتصاد تنافسي، أكثر تنوعا وانفتاحا؛ وذلك في إطار ماكرو - اقتصادي سليم ومستقر؛
- ◆ اعتماد جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة، يركز على تثمين الخصوصيات المحلية، وتكريس الجهوية المتقدمة، ومبدأ التكامل والتضامن بين المجالات الترابية، إذ لا مكان اليوم ولا غداً لمغرب يسير بسرعتين:

مع التركيز على

- إعطاء عناية خاصة للمناطق الأكثر هشاشة، بما يراعي خصوصياتها، وطبيعة حاجياتها، وخاصة مناطق الجبال والواحات؛
- التفعيل الأمثل والجاد، لآليات التنمية المستدامة، للسواحل الوطنية، بما في ذلك القانون المتعلق بالساحل، والمخطط الوطني للساحل؛
- توسيع نطاق برنامج المراكز القروية الناشئة، باعتبارها آلية ملائمة، لتدبير التوسع الحضري، والتخفيف من آثاره السلبية.

تتمحور هذه البرامج حول أربع أولويات

- دعم التشغيل عبر تثمين المؤهلات الاقتصادية الجهوية، وتوفير مناخ ملائم للمبادرة والاستثمار المحلي؛
- تقوية الخدمات الاجتماعية الأساسية، خاصة في مجالي التربية والتعليم والرعاية الصحية، بما يصون كرامة المواطن ويكرس العدالة المجالية؛
- اعتماد تدبير استباقي ومستدام للموارد المائية في ظل تزايد حدة الإجهاد المائي وتغير المناخ؛
- إطلاق مشاريع التأهيل الترابي المندمج في انسجام مع المشاريع الوطنية الكبرى التي تعرفها البلاد.



محااور العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
- 4. الفرضيات**
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدابير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

4. الفرضيات

4,6%	نمو الناتج الداخلي الخام	
70 مليون قنطار	محصول الحبوب	
500 دولار للطن	سعر غاز البوتان	
2,0%	معدل التضخم	
2,3%	الطلب الدولي الموجه للمغرب (دون احتساب منتوجات الفوسفاط ومشتقاته)	
1,110	سعر صرف الأورو مقابل الدولار	

محااور العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدابير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

1

توطيد المكتسبات الاقتصادية لتعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة

2

إطلاق جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة

3

مواصلة توطيد أسس الدولة الاجتماعية

4

مواصلة الإصلاحات الهيكلية الكبرى والحفاظ على توازنات المالية العمومية




توطيد المكتسبات الاقتصادية لتعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة

1

تطور الاستثمار العمومي

بملايير الدراهم



مجهود استثماري عمومي
استثنائي يقدر بـ **380 مليار درهم**



توطيد المكتسبات الاقتصادية لتعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة

تقوية شبكة الطرق السيارة.



تنفيذ المشاريع السكنية لاسيما تمديد خط القطار فائق السرعة إلى مدينة مراكش، مع تطوير خدمات النقل الجوي والحضري، واقتناء معدات وبرامج للحفاظ على الشبكة السكنية، ببرنامج استثماري 2024-2030.



توسعة وتحديث المطارات على مستوى خمس مدن (الدار البيضاء، مراكش، أكادير، فاس وطنجة).



- مواصلة إنجاز أشغال ميناء الداخلة الأطلسي الجديد، بما في ذلك وضع البنية التحتية اللازمة لتطوير قطاع الهيدروجين الأخضر؛
- مواصلة إنجاز ميناء الناظور غرب المتوسط كمنصة لوجستكية إقليمية.



مواصلة الأوراش
الكبرى للبنيات
التحتية





توطيد المكتسبات الاقتصادية لتعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة

1

- ◆ مواصلة بناء 16 سدا كبير و برمجة أشغال بناء سدين كبيرين جديدين: دار ميمون وعلي تهيئات السفلى؛
- ◆ تسريع إنجاز المشاريع الكبرى لنقل المياه بين الأحواض المائية، لا سيما من حوض واد لآو واللوكوس إلى حوض أم الربيع مروراً بأحواض سبو وأبي رقرق؛
- ◆ العمل على التنزيل السريع لمشاريع تحلية المياه؛
- ◆ تعزيز تزويد الساكنة القروية بالماء الصالح للشرب.

التدبير الاستباقي
والمستدام
للموارد المائية
16,4 مليار درهم
برسم سنة 2026





توطيد المكتسبات الاقتصادية لتعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة

- ◆ الاستراتيجية الفلاحية الجديدة "الجيل الأخضر"؛
- ◆ استراتيجية "المغرب الرقمي 2030"؛
- ◆ استراتيجية التنمية الصناعية؛
- ◆ خارطة طريق جديدة لقطاع التجارة الخارجية 2025-2027؛
- ◆ خارطة الطريق للقطاع السياحي 2023-2026؛
- ◆ الاستراتيجية الطاقية: تنوع المصادر الطاقية للمملكة (الطاقات المتجددة، الهيدروجين الأخضر، الغاز الطبيعي).

تسريع تنزيل
الاستراتيجيات
القطاعية: بناء
اقتصاد تنافسي،
أكثر تنوعا وانفتاحا





توطيد المكتسبات الاقتصادية لتعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة

1

تحسين مناخ الأعمال ومواصلة إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار؛



دعم الاستثمار الخاص، من خلال تنزيل الميثاق الجديد للاستثمار؛



تعزيز دور صندوق محمد السادس للاستثمار، عبر دعم الأنشطة الإنتاجية ومواكبة تمويل المشاريع الاستثمارية الكبرى، العمومية والخاصة؛



تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومواصلة إصلاح القطاع المالي.



تعزيز دينامية
الاستثمارات
الخاصة،
لا سيما عبر مواصلة:

♦ تركز هذه البرامج على أربعة محاور رئيسية:

- دعم التشغيل؛
- تقوية الخدمات الاجتماعية الأساسية، خاصة في مجالي التربية والتعليم، والرعاية الصحية؛
- اعتماد تدبير استباقي ومستدام للموارد المائية؛
- إطلاق مشاريع التأهيل الترابي المندمج.

♦ إيلاء عناية خاصة للمناطق الجبلية والواحات، وتنمية الساحل، وتوسيع نطاق برنامج المناطق القروية الناشئة؛

♦ المنهجية المعتمدة لإعداد هذه البرامج: مقارنة مبتكرة وتشاركية تعتمد على منطق تصاعدي ينطلق من خصوصيات المجالات الترابية نفسها، من خلال إشراك مباشر للفاعلين المحليين والاعتماد على تشخيصات ترابية دقيقة ومحينة للحاجيات؛

♦ إحداث "صندوق التنمية الترابية المندمجة": 20 مليار درهم.

الهدف: تسريع تنزيل عدد من الإجراءات الاستعجالية ذات الأثر الاجتماعي والترابي المهم الذي يُمكن من تحسين الخدمات الأساسية وتقليص الفوارق الترابية وتعزيز صمود المناطق الهشة، خاصة المناطق الجبلية، بالإضافة إلى تحفيز التشغيل المحلي.



التشغيل والإدماج الاقتصادي	التأهيل الترابي المندمج	التدبير الاستباقي للموارد المائية	الصحة	التربية والتعليم
<ul style="list-style-type: none"> • خلق فرص شغل آنية، وتعزيز الإدماج السوسيو اقتصادي للشباب والنساء. 	<ul style="list-style-type: none"> • تحسين البنيات التحتية الأساسية وتقليص الفوارق المجالية وتعزيز الجاذبية المحلية. 	<ul style="list-style-type: none"> • ضمان ولوج عادل ومستدام للماء الشروب وتقوية صمود المناطق القروية وشبه الحضرية واعتماد تدبير استباقي وتشاركي للموارد. 	<ul style="list-style-type: none"> • تعزيز الولوج العادل لخدمات صحية ذات جودة لفائدة الفئات الهشة، من خلال عمليات آنية ذات أثر ترابي مهم. 	<ul style="list-style-type: none"> • تحسين الولوج والارتقاء بجودة التعليم، ومحاربة الهدر المدرسي لاسيما بالنسبة لأطفال الدواوير النائية.

تفعيلا للتوجيهات الملكية السامية: إيلاء عناية خاصة لتنزيل برنامج تأهيل المراكز القروية الناشئة (تحديد 542 مركز، 60% من الساكنة القروية): وضع برنامج أولوي لتأهيل 77 مركز، والعمل على تسريع تأهيل 36 مركز برسم سنة 2026 (2,8 مليار درهم)؛



تسريع وتيرة إصلاح قطاعي الصحة والتعليم

تعزيز الموارد البشرية
بخلق **27.344** منصب
مالي برسم سنة 2026

4.500+ منصب مالي
مقارنة مع سنة 2025

الرفع من الغلاف المالي
الإجمالي ليبلغ **140** مليار
درهم برسم سنة 2026

21,3+ مليار درهم مقارنة
مع سنة 2025

إطلاق جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة

◆ تعزيز العرض الصحي:

- انطلاق العمل بالمركزين الاستشفائيين الجامعيين بأكادير والعيون، نهاية هذه السنة، بطاقة استيعابية تبلغ 1.367 سرير؛
- استكمال أشغال بناء وتجهيز المركز الاستشفائي الجامعي ابن سينا بالرباط والذي من المقرر افتتاحه سنة 2026؛
- مواصلة أشغال بناء المستشفيات الجامعية الجديدة ببني ملال وكلميم والرشيدية؛
- إطلاق عملية إصلاح وتجديد 90 مستشفى؛
- مواصلة برنامج تأهيل مؤسسات الرعاية الصحية الأولية، عبر:
 - استكمال المرحلة الأولى: 1.400 مركز صحي؛
 - إطلاق المرحلة الثانية: إعادة تأهيل 1.600 مركز صحي، على مدى ثلاث سنوات.

قطاع الصحة:

42,4 مليار درهم

برسم سنة 2026

(9,8+ مليار درهم

مقارنة مع 2025)



إطلاق جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة

- ♦ تسريع وتيرة تنزيل خارطة الطريق لتعميم التعليم الأولي من خلال إحداث ما يقارب 4.800 قسمًا جديدًا برسم الدخول المدرسي 2026-2027، ليرتفع بذلك مجموع الأقسام إلى حوالي 40 ألف قسم: عدد التلاميذ المتدرسين يفوق مليون تلميذ؛
- ♦ تحسين جودة التكوين: توسيع نموذج "المؤسسات الرائدة" ليشمل 6.626 مدرسة ابتدائية و1.286 إعدادية، برسم السنة الدراسية 2026-2027، في أفق تحقيق تغطية شاملة برسم الموسم الدراسي 2027-2028؛
- ♦ تثمين العرض المدرسي: افتتاح ما يقارب 170 مؤسسة تعليمية جديدة برسم الدخول المدرسي 2026-2027، ليبليغ العدد الإجمالي 12.611 مؤسسة؛
- ♦ مواصلة الجهود في مجال الدعم الاجتماعي، حيث بلغ المستفيدون، برسم الدخول المدرسي 2025-2026، من:

الداخليات	المطاعم المدرسية	النقل المدرسي
216.959 (+3%)	80.245 (+3%)	683.244 (+5%)

في أفق تعميم النقل المدرسي لفائدة
730 ألف تلميذ برسم سنة 2027

قطاع التعليم:
97,1 مليار درهم
برسم سنة 2026
(+11,5 مليار
درهم مقارنة مع
2025)



دعم التشغيل

دعم المقاولات الصغرى جداً والصغرى والمتوسطة: 2 ملايين درهم

- ◆ توفير المواكبة التقنية؛
- ◆ تفعيل منح الاستثمار؛
- ◆ تعزيز آليات الضمان من أجل الولوج للتمويل؛
- ◆ تيسير الولوج للصفقات العمومية.

تحسين آليات الوساطة في التشغيل: 1,4 مليار درهم

- ◆ تجميع البرامج النشيطة
للتشغيل وتسريع رقمنة
خدمات الوكالة الوطنية
لإنعاش التشغيل والكفاءات.

تحسين منظومة التكوين: 1 مليار درهم

لاسيما

- ◆ تعميم التكوين بالتدرج ليشمل 200.000 شاب وشابة خلال الموسمين 2025-2026 و2026-2027؛
- ◆ إطلاق التكوين بالتناوب على مستوى التعليم العالي.

مواصلة توطيد أسس الدولة الاجتماعية

- ◆ مواصلة تنزيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر لفائدة الفئات الهشة، من خلال:
 - الرفع من قيمة التعويضات، في أفق سنة 2026، بالنسبة للأطفال الثلاثة الأوائل:

الأطفال المتدرسين أودون 6 سنوات	من 200 درهم إلى 300 درهم لغير اليتامى و من 350 درهم إلى 400 درهم لليتامى من جهة الأب
الأطفال في وضعية إعاقة	من 300 درهم إلى 400 درهم لغير اليتامى و من 450 درهم إلى 500 درهم لليتامى من جهة الأب
الأطفال غير المتدرسين	من 150 درهم إلى 200 درهم

- تفعيل الإعانة الخاصة لفائدة الأطفال اليتامى والأطفال المهملين نزلاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية؛
- ◆ العمل على ضمان التوازن المالي لأنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض:
 - تعزيز نسبة التغطية الصحية البالغة حاليا 88%؛
 - العمل على ضبط نفقات النظام عبر مراجعة التعريف الوطنية المرجعية وثمان الدواء وتفعيل البروتوكولات العلاجية.
- ◆ استكمال تنزيل المحاور المتبقية من ورش تعميم الحماية الاجتماعية: لا سيما توسيع قاعدة المنخرطين في أنظمة التقاعد وتعميم التعويض عن فقدان الشغل.

استكمال تنزيل
الورش الملكي
لتعميم الحماية
الاجتماعية:

41,5 مليار درهم

برسم سنة 2026

(+4 ملايين درهم

مقارنة مع 2025)



مواصلة توطيد أسس الدولة الاجتماعية

3

ضمان الولوج إلى سكن لائق وتقليص الفوارق بين المجالين الحضري والقروي: **9,4 مليار درهم برسم سنة 2026**.



- ◆ مواصلة تفعيل برامج محاربة السكن غير اللائق، مدن بدون صفيح وسياسة المدينة؛
- ◆ مواصلة تنزيل برنامج الدعم المباشر للسكن: أكثر من 75.000 مستفيدا منذ بداية البرنامج إلى غاية منتصف نونبر الجاري.

مواصلة تنزيل مضامين الميثاق الوطني لمأسسة الحوار الاجتماعي: **48 مليار درهم**.



دعم أسعار المواد الأساسية: تخصيص غلاف مالي يناهز **14 مليار درهم**، من أجل دعم أسعار غاز البوتان والسكر والدقيق الوطني للقمح اللين.



مواصلة الإصلاحات الهيكلية الكبرى والحفاظ على توازنات المالية العمومية

4

- ◆ ترسيخ مرتكزات دولة الحق والقانون : إصلاح مدونة الأسرة، تقريب العدالة من المواطنين وتحديث المنظومة الجنائية وتوسيع الرقمنة القضائية؛
- ◆ مواصلة تنزيل ورش إصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- ◆ إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية؛
- ◆ الحفاظ على التوازنات المالية:

2028	2027	2026	تحيين 2025	2024	نسبة للناتج الداخلي الخام
%3	%3	%3	%3,5	%3,8	العجز الميزانياتي
%64	%64,9	%65,9	%67,4	%67,7	مديونية الخزينة

محاوَر العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدابير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة

1. تعزيز إدماج القطاع غير المهيكل في الاقتصاد المنظم

- ♦ توسيع الحجز في المنبع المطبق برسم الضريبة على الشركات والضريبة على القيمة المضافة، ليشمل مكافآت الخدمات المقدمة من لدن الأشخاص الاعتباريين إلى مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها ومقاولات التأمين وإعادة التأمين والمنشآت التي تحقق رقم أعمال يساوي أو يتجاوز 50 000 000 درهم؛
- ♦ توسيع نطاق تطبيق الحجز في المنبع ليشمل عائدات كراء العقارات المدفوعة إلى الشركات الخاضعة للضريبة على الشركات وإلى الأشخاص الذاتيين الخاضعين للضريبة على الدخل المهني وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو المبسطة؛
- ♦ مراجعة كفاءات دفع الضريبة على الدخل برسم الأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة، بالتنصيص على إلزامية دفع مبلغ الضريبة المستحقة عن كل عملية تفويت خلال 30 يومًا التي تلي تاريخ التفويت؛
- ♦ إحداث إلزامية التصفية الذاتية للضريبة على القيمة المضافة من طرف المنشآت الصناعية التحويلية بالنسبة للنفايات الصناعية الجديدة والمعادن والمواد الأخرى المستعملة.

1. تعزيز إدماج القطاع غير المهيكل في الاقتصاد المنظم

- ◆ إحداث واجب تسجيل إضافي بنسبة 2% على العقود المتعلقة بالتفويت عقود التفويت بعوض للعقارات أو الحقوق العينية العقارية التي يفوق ثمنها ثلاثمائة ألف (300 000) درهم أو الأصول التجارية، في إحدى الحالات التالية:
 - إذا لم يشر العقد المبرم إلى كيفية دفع الثمن ومراجعتها؛
 - إذا لم يتم أداء الثمن بواسطة إحدى وسائل الأداء المنصوص عليها في المادة 11-11 من المدونة العامة للضرائب (الشيك أو التحويل البنكي أو الكمبيالات أو المقاصة، إلخ).
- إذا تم دفع الثمن نقدا وبواسطة إحدى كيفية الدفع المنصوص عليها في المادة 11-11 المذكورة، لا يطبق الواجب الإضافي المذكور إلا على جزء الثمن المؤدى نقدا.
- مع التنصيص على تأجيل تاريخ دخول حيز تطبيق التدبير المتعلق بإحداث واجب التسجيل الإضافي المحدد في 2% على العقود والاتفاقات المنجزة إلى فاتح يوليو 2026 بدل فاتح يناير 2026.

2. تحسين مناخ الأعمال وتنافسية المقاولات

- ◆ إعفاء المواد المخصصة ودعائم النباتات من الضريبة على القيمة المضافة، من أجل ملاءمة إعفاء الضريبة على القيمة المضافة المطبق في الداخل وحين الاستيراد على جميع المدخلات الفلاحية وضمان تطبيق هذا الإعفاء خلال جميع مراحل سلاسل تسويق المواد المخصصة ودعائم النباتات؛
- ◆ ملاءمة الآجال الإضافية للإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة لأموال الاستثمار في الداخل وحين الاستيراد، في أجل أربعة وعشرين (24) شهرا بالنسبة للمنشآت التي تقوم بتشديد مشاريعها أو التي تنجز مشاريعها في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة؛
- ◆ تطبيق سعر مناسب لفائدة مؤسسات التمويلات الصغيرة فيما يخص الضريبة على الشركات، وذلك طوال الخمس سنوات المحاسبية الأولى للاستغلال، من أجل تشجيع تحويل هذه المؤسسات إلى بنوك أو شركات تمويل مع الحفاظ على طابعها الاجتماعي.

2. تحسين مناخ الأعمال وتنافسية المقاولات

تعزيز الاستثمار في الشركات الرياضية بالمغرب

◆ فيما يخص الضريبة على الشركات:

- التنصيص على أن الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات يسري طوال مدة 5 سنوات محاسبية تبتدئ من السنة المحاسبية التي أنجزت خلالها أول عملية بيع خاضعة للضريبة تقوم بها هذه الشركات الرياضية؛
- خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الشركات الرياضية المؤسسة طبقاً لأحكام القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة، وذلك في حدود عشرة في المائة (10%) من الربح الخاضع للضريبة، دون أن يتجاوز مبلغ الخصم 5 000 000 درهم؛
- توسيع نطاق الإعفاء المتعلق بزائد القيمة الناتج عن المساهمة بأصول وخصوم جمعية رياضية في شركة رياضية.

◆ فيما يخص الضريبة على الدخل: تطبيق خصم جزافي على الأجور المدفوعة لمهنيي الرياضة (90% برسم سنة 2026؛ 80% برسم سنة 2027؛ 70% برسم سنة 2028؛ 60% برسم سنة 2029)؛

◆ فيما يخص الضريبة على القيمة المضافة: تمديد الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم الممنوح للشركات الرياضية، ابتداء من فاتح يناير 2026 إلى غاية 31 ديسمبر 2030.

3. ملاءمة النظام الضريبي والقواعد الجبائية

- ◆ ملاءمة وتوضيح النظام الضريبي بالنسبة لواجبات التسجيل على عمليات القرض المنجزة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها وكذا الضمانات وافتكك الرهون المتعلقة بها، عبر تطبيق الواجب الثابت المحددة في 200 درهم؛
- ◆ توضيح النظام الضريبي المطبق على الصفقات فيما يخص واجبات التسجيل، من خلال تطبيق واجب تسجيل بنسبة 0,1% على الصفقات العمومية؛
- ◆ مراجعة النظام الضريبي المطبق على الدخول الموزعة من لدن هيئات التوظيف الجماعي للرأس المال (OPCC)، عبر التوضيح بأن فرض الضريبة على المساهم أو حامل الأسهم يجب أن يأخذ في الاعتبار الطبيعة الجبائية للعائدات المقبوضة (ربائح، فوائد، زائد القيمة)؛
- ◆ تحديد أجل وضع التصريح وأداء الضريبة على الشركات المتعلقة بزائد القيمة الناتج عن تفويت العقارات بالمغرب من طرف الشركات غير المقيمة في الثلاثين (30) يوما الموالية للشهر الذي تم فيه التفويت وذلك بالنسبة لعمليات التفويت المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2026؛
- ◆ التكريس والتوضيح في المدونة العامة للضرائب لإلزامية إيداع قائمة الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة غير المقيمين من طرف الزبناء الخاضعين لهذه الضريبة اللذين قاموا بالتصفية الذاتية للضريبة على القيمة المضافة المستحقة على العمليات المنجزة مع الخاضعين للضريبة غير المقيمين السالفي الذكر؛
- ◆ تعويض عبارة "الأشخاص المعنويين" بعبارة "الأشخاص الاعتباريين" وكذا تعويض عبارة "الأشخاص الطبيعيين" بعبارة "الأشخاص الذاتيين"، في المدونة العامة للضرائب وفي النصوص المتخذة لتطبيقها.

1. مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

- ◆ إلزام الشركات المستوردة بتزويد الإدارة، بغض النظر عن أي أحكام مخالفة، بالعناوين الدقيقة لأماكن تخزين و/أو تحويل البضائع المشمولة ببيان الاستيراد، من أجل تسهيل وتيسير عمليات المراقبة البعدية لهذه البضائع في حال شبهة غش؛
- ◆ تسهيل وتحسين أساليب المراقبة من خلال الإذن لأعوان الجمارك باستخدام الطائرات بدون طيار والكاميرات أثناء أداء واجباتهم، تماشياً مع الممارسات الدولية الفضلى في هذا المجال؛
- ◆ إنشاء تبادل آلي، اختياري، بين الموردين الأجانب والنظام المعلوماتي لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، باستخدام منصة "سلسلة الكتل"، بهدف التحقق من هوية المورد الأجنبي ومن صحة الوثائق التجارية (لا سيما الفواتير) المتعلقة بمعاملات الاستيراد؛
- ◆ مكافحة القطاع غير المهيكل عبر تعزيز النظام الزجري من أجل تكييف عمليات الغش المتعلقة بوجود سلع غير مُصرَّح بها تتعارض مع أنشطة المتعهدين المقيمين في مناطق التسريع الصناعي، باعتبارها جنحة من الدرجة الثانية.

2. تعريف الرسوم الجمركية

- ◆ رفع نسبة رسم الاستيراد من 10% إلى 30% المطبقة على أقمشة الجاكار مع تخصيص المنتج في التعريف الجمركية، بهدف حماية الإنتاج الوطني لأقمشة الجاكار المصنعة بطريقة إلكترونية من منافسة الواردات؛
- ◆ تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 17,5% المطبقة على العلب المصنوعة من الحديد المصبوب المغلقة باللحام أو الكبس (العلب الصفيفية) مع تخصيص المنتج في التعريف الجمركية، بهدف تقليص تكلفة اقتناء العبوات المستعملة في تصنيع عبوات البخاخات، وتمكين هذا القطاع الصناعي من التطور؛
- ◆ تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% و 10% إلى 2,5% المطبقة على المبيدات القرمزية ومبيدات الديدان الخيطية ومبيدات الحلزونات، من أجل تقليص تكلفة اقتناء هذه المنتجات الضرورية لحماية المزروعات، مما سيساهم في تعزيز تنافسية القطاع الفلاحي؛
- ◆ رفع نسبة رسم الاستيراد المطبق على الاختبارات السريعة من 2,5% إلى 17,5% ، وذلك لحماية الانتاج الوطني وتعزيز السيادة الصحية الوطنية؛
- ◆ تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 17,5% على اللاطات الخشبية الملتصقة جنبا إلى جنب (Lattes assemblées en bois) مع تخصيصها في التعريف الجمركية، وذلك لتشجيع الصناعات الخشبية في المغرب والرفع من تنافسيتها.

2. تعريف الرسوم الجمركية

- ◆ تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 17,5% المطبقة على المدخلات المستعملة في صناعة آلات الغسيل شبه الأوتوماتيكية، من أجل تمكين الصناعة الوطنية الخاصة بآلات الغسيل شبه الأوتوماتيكية من التطور؛
- ◆ رفع نسبة رسم الاستيراد من 2,5% إلى 17,5% على آلات غسل الملابس الشبه آلية فقط مع القيام بتخصيصها ضمن التعريف الجمركية، وذلك لكون الآلات الأوتوماتيكية كلياً لا تصنع في المغرب؛
- ◆ رفع نسبة رسم الاستيراد من 2,5% إلى 17,5% على الزجاج الأمامي للسيارات (Pare-brise)، وذلك لتقوية تنافسية الإنتاج الوطني من هذا المنتج في مواجهة واردات المنتج النهائي الجاهز للتركيب؛
- ◆ تخفيض نسبة رسم الاستيراد المطبقة على المقاطع المصنوعة من الألمنيوم التي لا يتجاوز سمكها 1 ملم، ويبلغ وزنها الأقصى 255 غراماً للمتر الطولي، والمستعملة في صناعة صناديق التهوية من 30% إلى 17,5%، في إطار دعم الصناعة الوطنية لهذه الصناديق.

2. تعريف الرسوم الجمركية

- ◆ القيام بتعديلات جديدة للفصل 30 من التعريفات الجمركية المتعلقة بالمنتجات الصيدلانية، في إطار مواكبة الاستراتيجيات الوطنية في مجال الدواء الرامية الى تشجيع الصناعة الوطنية و تيسير حصول المواطنين على هذه المواد؛
- ◆ رفع نسبة الرسم الجمركي من 2,5% إلى 17,5% المطبق على بعض الألياف (monofilaments)، في إطار تعزيز حماية سلسلة الإنتاج الوطنية الخاصة بصناعة المكناس والفرش، في مواجهة المنافسة التي تشكلها المنتجات النهائية المستوردة؛
- ◆ رفع نسبة الرسم الجمركي المطبق على راتنج البولي كلوريد الفينيل (résine en PVC من 2,5% إلى 10%)، على إثر الرفع الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية للرسوم الجمركية على راتنج الـ PVC، خاصة القادم من الصين، حيث أن غياب حواجز تعريفية كافية قد يعرض الصناعة الوطنية لخطر تحويل الصادرات الموجهة في الأصل إلى السوق الأمريكية نحو السوق المغربية؛
- ◆ رفع نسبة الرسم الجمركي المطبق على المجمدات المنزلية من 10% إلى نسبة 17,5%، في إطار تعزيز تنافسية الصناعة الوطنية المتخصصة في تصنيع المجمدات المنزلية، ومواجهة المنافسة غير العادلة الناتجة عن المنتجات المستوردة المماثلة.

3. الضرائب الداخلية على الاستهلاك

- ◆ تأجيل دخول إلزامية وضع العلامة الجبائية على بعض المحروقات حيز التطبيق إلى فاتح يناير 2028، وتوسيع مجال تطبيقه ليشمل بنزين النفايات والفيول والبروبان المسيل التجاري والبوتان المسيل التجاري. وسيترتب عن هذا الاقتراح، تأجيل كذلك لتاريخ دخول حيز التطبيق للمخالفة المتعلقة بعدم احترام إلزامية وضع العلامة الجبائية على هذه المنتجات البترولية.

4. الرسم المفروض على الأخشاب المستوردة

- ◆ خفض الرسم المفروض على الأخشاب المستوردة من 12% إلى 6% بالنسبة لخشب الحور الخام والألواح الخشبية المجمعة، والتي تستخدم كمواد أولية لتصنيع الألواح الخشبية المخصصة لاستخدامات مختلفة في صناعة الخشب المحلية، وذلك بهدف تحفيز القدرة التنافسية للقطاع الوطني لصناعة الأخشاب وخلق فرص العمل في القطاعات المرتبطة به.

تدابير مختلفة

- ◆ تخصيص حساب مرصد لأموال خصوصية تحت مسمى "صندوق التنمية الترابية المندمجة": من أجل تحمل النفقات المتعلقة بالجيل الجديد من برامج ومشاريع التنمية الترابية المندمجة، مع إيلاء عناية خاصة للمناطق الجبلية تفعيلاً للتوجيهات الملكية السامية المتضمنة في خطاب افتتاح السنة التشريعية.
- ◆ حذف مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية والتي تدخل في النفوذ الترابي للمجموعة الصحية الترابية لجهة طنجة تطوان- الحسيمة؛
- ◆ تخصيص 600 منصبا ماليا لتسوية وضعية الموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الحاصلين على شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها لها، الذين اجتازوا بنجاح مباراة ولوج هيئة الأساتذة الباحثين في التربية والتكوين، بالموازاة مع حذف المناصب المالية التي يشغلها المعنيون بهذه الوزارة والمطابقة لوضعيتهم قبل التسوية المذكورة؛
- ◆ تمديد الآجال الممنوحة للأميرين بالصرف من أجل توفير الاعتمادات وأداء المبالغ الناتجة عن تنفيذ الأحكام القضائية النهائية الصادرة ضد الدولة والجماعات الترابية ومجموعاتها من 4 إلى 6 سنوات، مع تمكين الأحكام القضائية التنفيذية النهائية الصادرة قبل فاتح يناير 2026 والتي لم يتم تنفيذها داخل أجل أربع (4) سنوات، من سنتين إضافيتين ابتداء من تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ، وذلك قصد تمكين الأميرين بالصرف من توفير الاعتمادات اللازمة لأداء المبالغ المتعلقة بهذه الأحكام أو اللجوء إلى المساطر القانونية للطعن.

تدابير مختلفة

◆ تعديل مقتضيات المادة 8 من قانون المالية لسنة 2023 المتعلقة بإعانة الدولة لدعم السكن وذلك بغرض تعزيز نجاعتها وتدقيق بعض جوانبها التطبيقية عبر:

- توسيع نطاق الاستفادة من نظام إعانة الدولة لدعم السكن ليشمل المالكين على الشيع؛
- تأطير عملية إرجاع مبلغ الإعانة على إثر الإخلال بالالتزامات المنصوص عليها في هذه المادة؛
- تحديد حالات وكيفية رفع الرهن عبر الإحالة على النص التنظيمي؛
- **عدم تفويت السكن إلا بعد رفع الرهن وذلك:**

- بإعادة مبلغ الإعانة من طرف المستفيد، في حالة عدم تخصيص السكن المقتنى كسكن رئيسي خلال مدة خمس (5) سنوات؛
- بإدلاء المعني بالأمر بالوثائق التي تفيد بتخصيص السكن المقتنى كسكن رئيسي خلال مدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ إبرام عقد البيع النهائي.

◆ الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "الصندوق الخاص بإنعاش ودعم الوقاية المدنية"، من خلال تحديد أربعة ملايين وسبعين مليون (4.070.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون بالالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2026 من الاعتمادات التي سترصد للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية في السنة المالية 2027، بهدف تمويل مشروع المنصات الجهوية للمخزون والاحتياطات الأولية والتي سيتم تنفيذها لأكثر من سنة.

محااور العرض

1. السياق الدولي
2. السياق الوطني
3. الإطار المرجعي
4. الفرضيات
5. التوجهات العامة والأولويات
6. أهم التدايير مع التعديلات المصادق عليها بمجلس النواب
7. المعطيات المرقمة



شكرا على حسن انتباهكم

مجلس المستشارين : لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

17 نونبر 2025

المملكة المغربية
+XNAE+IHEYOEE



وزارة الاقتصاد والمالية
+eLleO+ | +AEO. A %QH